

8924 - هل يجب الوضوء في غير وقت الصلاة

السؤال

هل هناك رواية يلزم الوضوء بعد كل بول أو غائط في وقت غير أوقات الصلاة مع العلم أنني أوسوس من هذه النقطه كثيراً وتسبب لي الحرج والمشاكل مع زوجي وقوله بأننا هذا من التنطع في الدين والبدع .

الإجابة المفصلة

لم يرد دليل على أنه يلزم الوضوء بعد كل حادث ، ما لم يكن الإنسان سيفصل ، فإذا أراد الصلاة تجب عليه الطهارة سواء كانت من حادث أكبر أو أصغر ، لأن الآية جاءت بالأمر بالوضوء عند الصلاة ، قال تعالى : (يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة ...) المائدة/6.

وعن ابن عباس أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقَرِبَ إِلَيْهِ طَغَامٌ فَقَالُوا أَلَا تَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ قَالَ إِنَّمَا أَمْرُتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ . رواه الترمذى (الأطعمة/1770) وصححه الألبانى فى صحيح سنن الترمذى حديث رقم 1506 ، فهذا الحديث يدل على أنه لا يلزم الوضوء إلا إذا أراد القيام إلى الصلاة ، إلا أن هناك أعمال يستحب الوضوء عند القيام بها ، كقراءة القرآن ، وعند النوم .. وغيرها .

وبينبغي العلم أنه يجوز للإنسان أن يصلى بوضوء واحد ما لم يحدث ، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم : أَنَّهُ صَلَّى يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ الصَّلَوَاتِ كُلُّهَا بِوَضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى حُفَّيْهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : رَأَيْتَكَ صَنَعْتَ شَيْئًا مَا كُنْتَ تَصْنَعُهُ ؟ فَقَالَ : عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ رواه مسلم (الطهارة/415) ، قال الإمام النووي ، في شرحه ل الصحيح مسلم : هذا الحديث يدل على جواز الصلوات المفروضات ، والنواقل بوضوء واحد ما لم يحدث ، وهذا جائز بإجماع من يعتد به .

والله أعلم .